

## نشرة إصدار

مُحيّنة (في أكتوبر 2023)

تأشيرية هيئة السوق المالية عدد 11-0734 بتاريخ 14 مارس 2011

لا يترتب على ترخيص هيئة السوق المالية أي تقدير لعملية الإصدار المقترحة

تحتوي هذه النشرة والنظام الداخلي المحيّنين للصندوق على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

### "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة"

#### صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بموجب القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تنصيبيها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 29-2010 بتاريخ 22 سبتمبر 2010

ترخيص هيئة السوق المالية لتعديل المتصرف عدد 65-2021 بتاريخ 12 أكتوبر 2021

ترخيص هيئة السوق المالية لتغيير المتصرف الإداري والمحاسبي عدد 79-2021 بتاريخ 12 أكتوبر 2021

تاريخ فتح عمليات الاكتتاب للعموم: 09 ماي 2011

العنوان:

عمارة أنتقرا، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان.

المبلغ الأصلي

100 دينار مقسما إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة

تم تسجيل نشرة الإصدار المحيّنة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد **N° 11-0734/A 002** بتاريخ **2023 نونبر 03** مسلمة طبقا للفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة. تم تحبين هذه النشرة من قبل مؤسسي الصندوق المشترك للتوظيف ويتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة وتناسب المعلومات المقدمة.

المؤسّسون

الشركة التونسية للأوراق المالية وبنك الأمان

المودع لديه

المتصرف

بنك الأمان

الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف  
في الأصول

الموزع الحصري

الشركة التونسية للأوراق المالية

المسؤول عن الإعلام: السيد حاتم الصايغي

مدير عام الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول

العنوان: عمارة أنتقرا ، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان.

الهاتف: 71.189.600 – الفاكس: 71.949.346

البريد الإلكتروني: shatem@tunisievaleurs.com

تم وضع نشرة الإصدار المحيّنة والنظام الداخلي المحيّن للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى الشركة التونسية للأوراق المالية، وسيط بالبورصة الكائن مقرها بعمارة أنتقرا المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان وبشبكة وكالاتها.



## الفهرس

3	تقديم الصندوق	.1
3	معلومات عامة	.1.1
4	المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره	.2.1
4	هيكلة الحاملين الأولين للحصص	.3.1
4	مراقب الحسابات	.4.1
5	الخصائص المالية	.2
5	الصنف	.1.2
5	توجهات التوظيف	.2.2
5	تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم	.3.2
6	تاريخ دورية وطريقة احتساب قيمة التصفية	.4.2
7	أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية	.5.2
7	ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء	.6.2
8	أماكن وتوكيد الاكتتاب وإعادة الشراء	.7.2
8	المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف	.8.2
8	<b>طرق سير "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة"</b>	.3
8	تاريخ افتتاح وختم السنة المالية	.1.3
8	قيمة التصفية الأصلية	.2.3
8	شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء	.3.3
11	أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف الجماعي	.4.3
11	توزيع الأرباح	.5.3
11	المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم	.6.3
12	ارشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع	.4
12	طريقة تنظيم التصرف في "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة"	.1.4
13	تقديم طرق التصرف	.2.4
13	وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف	.3.4
13	طرق تأجير المتصرف	.4.4
14	تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه	.5.4
15	طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء	.6.4
16	طرق التسجيل في الحساب	.7.4
16	آجال الدفع	.8.4
16	طرق تأجير المؤسسة المودع لديها	.9.4
16	<b>10.4. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء</b>	.10.4
17	<b>المؤلفون عن النشرة والمُسؤول عن مراسلة الحسابات</b>	.5
17	المؤلفون عن النشرة	.1.5
17	شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة	.2.5
18	المُسؤول عن مراقبة الحسابات	.3.5
18	شهادة مراقب الحسابات	.4.5
18	<b>المُسؤول عن الإعلام</b>	.5.5



## 1. تقديم الصندوق

معلومات عامة	1.1.
التصمية:	صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة
الشكل القانوني:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف:	مختلط
النوع:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لرسملة النتائج
عنوان الصندوق:	عمراء أنتقرا ، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان
الغرض:	التكوين والتصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المطبق:	- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية.
- ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر عليه بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.	
المبلغ الأصلي:	100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
التاريخ:	عدد 29 - 2010 بتاريخ 22 سبتمبر 2010
تاريخ التكوين:	01 أفريل 2011
المدة:	99 سنة
البائعون:	الشركة التونسية للأوراق المالية وبنك الأمان
المتصرف:	الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول
المتصرف الإداري والمحاسبي:	عمارة أنتقرا ، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان
المودع لديه:	الشركة التونسية للأوراق المالية
الموزع الحصري:	عمارة أنتقرا ، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان
بنك الأمان	
شارع محمد الخامس - 1002 تونس	
الشركة التونسية للأوراق المالية	
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم:	09 ماي 2011



## 2.1. المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره:

حدد المبلغ الأصلي "لصندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" بـ 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها نقدا وتحريرها بالكامل عند الاكتتاب.

يمكن التربيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة أو التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة شراء الحصص التي تم اكتتابها سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50,000 دينار. وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة 90 يوما دون 100.000 دينار فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

## 3.1. هيكلة الحاملين الأولين للحصص:

%	المبلغ بالدينار	عدد الحصص	حاملي الحصص
% 20	20.000	200	مانينكس هولندي
% 10	10.000	100	السيدة خديجة الغربي
% 20	20.000	200	السيد عمر بن زينة
% 10	10.000	100	سمارت فاينانس
% 20	20.000	200	السيد محمد صادق ادريس
% 20	20.000	200	الشركة التونسية للأوراق المالية
% 100	100.000	1000	المجموع

## 4.1. مرافق الحسابات:

تم تعين مكتب "إي.سي.سي مازار" ECC-MAZARS، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس، الممثل في شخص السيد وليد مصمودي.

العنوان: عمارة مازار - نهج بحيرة غار الملح - ضفاف البحيرة - 1053 تونس.

الهاتف: 71.963.380

الفاكس: 71.964.380

البريد الإلكتروني: mazars.tunisie@mazars.com.tn

المدة: السنوات المالية: 2023 – 2025



## 2. الخصائص المالية

### 1.2 الصنف:

"صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" هو صندوق مشترك للتوظيف لرسملة النتائج من الصنف المختلط.

#### 2.2. توجهات التوظيف:

"صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" هو صندوق موجه إلى المستثمرين (أفراد ومؤسسات) الذين يبحثون، بالإضافة إلى امتيازات التصرف الجماعي، عن توظيف معندي المخاطر تم استثماره في الغالب في سندات دين تصدرها الدولة أو تضمن فيها والرفاع التي شملتها عمليات اصدار باستقطاب ادخار العموم من طرف البنوك، أو الخاضعة لتصنيف أو ضمان من قبل الدولة أو البنوك، وفي سندات قصيرة المدى القابلة للتداول في الأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي.

وبعما لذلك يتم الاستثمار في الصندوق كالتالي:

- بين 5% و 30% من الموجودات في أسهم شركات مدرجة بالبورصة
- بين 50% و 75% من الموجودات في السندات المصدرة من الدولة ورفاع مدرجة ببورصة توتس للأوراق المالية والتي كانت موضوع عمليات إصدار باستقطاب ادخار العموم، ومضمونة أو خاضعة لتصنيف أدنى BBB ورفاع شملتها عمليات اصدار باستقطاب ادخار العموم من طرف البنوك ؛ رفاع الخزينة قصيرة المدى وسندات قصيرة المدى القابلة للتداول في الأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي (شهادات الإيداع وأوراق الخزينة الصادرة عن الشركات المدرجة بالبورصة أو الغير المدرجة بالبورصة).
- بنسبة لا تتجاوز 5% من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.
- 20% من الموجودات من أموال سائلة وشبه سائلة.

ويهدف "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" إلى الاستثمار بالدرجة الأولى في أسهم الشركات ذات الخصائص التالية:

- ◆ آفاق تنموية (قطاعية وداخلية) واعدة على المدى المتوسط.
- ◆ مخاطر معندة.
- ◆ تقييم واعد مقارنة بالسوق المالية (نسبة إيرادات الأسعار وأرباح الأسهم / العائدات ومضاعفات قيم المؤسسة).
- ◆ بما ان "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" هو صندوق مشترك للتوظيف لرسملة النتائج، فإن هدفه الرئيسي هو تحقيق مردود يفوق 5% سنوياً.

### 3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم:

تم فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم في 09 ماي 2011.



#### 4.2. تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية:

تحسب قيمة التصفية للحصص كل يوم عمل بالبورصة بقسمة قيمة الموجودات الصافية على عدد الحصص المتداولة. يتم ضبطها كل يوم من الساعة الرابعة مساءً خلال فترة العمل بنظام الحصتين وعلى الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة خلال شهر رمضان.

ويتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية، ونخص بالذكر:

#### تقييم الأسهم

تقييم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق. توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يتربّب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مردّه الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مردّه الحفاظ على الارتفاع يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الإنخفاض في الحالة الأولى وعتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يكن سند معين موضوع عرض وطلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقييم. كما يجب ذلك أيضاً عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثيرها على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة.

وعندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلّي عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظّف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- احتمالات الطلب و/أو العرض على السند
- القيمة الحسابية للسند
- مردود السند
- نشاط الشركة المصدرة ومستوى توزيع الأرباح
- درجة انتشار السند
- حجم السندات الممسوكة وسوابق التحويلات على السند

#### تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة (حق الأفضلية في الاكتتاب وحق الإسناد) طبقاً لقواعد تقييم الأسهم أي بقيمة السوق.

#### تقييم الرقّاع والقيم المماثلة



تقيم الرقاع والقيم المماثلة كسنادات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعرت بالبورصة في تاريخ حدث،
- بالتكلفة المستملكة إذا لم تكن موضوع معاملات أو إذا لم تسعر بالبورصة بشمن معاير منذ تاريخ إقتنائها وذلك مع مراعاة كل تخفيض أو تربيع منذ تاريخ الاقتناء على مدى الفترة المتبقية.
- بالقيمة الحالية إذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا للتكلفة المستملكة أن يمثل أساساً معقولاً لقيمة تحقيق السند وإذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحبينية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرر تقيم الرقاع أو سنادات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثاً.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى انخفاض في قيمة الرقاع أو سنادات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن إنخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى ارتفاع في قيمة الرقاع أو سنادات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحبينية في تحين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

بصفة عامة، يجب أن يرتكز التقييم حسب الطريقة التحبينية على الممارسات العملية وعرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثاً المماثلة من حيث المردود والمخاطرة.

#### تقيم سنادات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقيم سنادات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصافية.

#### تقيم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقاً وغير المستحقة.

#### 5.2. أماكن وطريقة نشر قيمة التصافية:

يتم تعليق قيمة التصافية كامل أيام العمل باستثناء حالات الاستحالة القانونية أو ظروف استثنائية وذلك بشبابيك الموزع الشركة التونسية للأوراق المالية وعلى موقع الشركة التونسية للأوراق المالية على شبكة الأنترنيت

[www.tunisievaleurs.com](http://www.tunisievaleurs.com).

كما يتم إدراجها يومياً بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية.  
في كل بلاغ أو وثيقة يقع الاشارة فيه إلى قيمة التصافية، يجب على المتصرف الإشارة إلى قيمة التصافية السابقة.

#### 6.2. ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء:



يساوي ثمن الاكتتاب قيمة التصفية خالية من أي مصاريف إضافية.

يساوي ثمن اعادة الشراء قيمة التصفية مع طرح عمولة اعادة الشراء (حق الخروج) 1٪ بالنسبة لأي اعادة شراء يتم إجراؤها في أجل أقل من سنة يقع احتسابه من تاريخ الاكتتاب.

يعود حق الخروج الى موجودات الصندوق ويتم دمجه في قيمة التصفية.

## 7.2. أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء:

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء حصريا بشبابيك الشركة التونسية للأوراق المالية عن طريق شبكة وكالاتها بمقتضى اتفاقية توزيع تربطها بالمتصرف وذلك وفقا للأوقات التالية:

من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء بالنسبة لنظام الحصتين.
- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثانية بعد الزوال بالنسبة لنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان.

يوم السبت: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار.

## 8.2. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف:

تقدر المدة الموصى بها للتوظيف بأكثر من سنة. وبالتالي، فإن أي عملية إعادة شراء يتم إجراؤها قبل انقضاء سنة سيترتب عنها دفع عمولة الخروج على المبلغ المعاد شراؤه.

## 3. طرق سير "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة"

### 1.3. تاريخ افتتاح وختم السنة المالية:

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر. وبصفة استثنائية، تشمل أول سنة مالية فعلية جميع العمليات المنجزة ابتداء من تاريخ تكوين الصندوق إلى غاية 31 ديسمبر 2011.

### 2.3. قيمة التصفية الأصلية:

حدّد المبلغ الأصلي للصندوق بـ 100.000 دينار مقسما إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها وتحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

### 3.3. شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء:

يتم استلام مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء بشبابيك الشركة التونسية للأوراق المالية عن طريق شبكة وكالاتها.

إن لم يكن للمكتب حساب، يتم فتح حساب لفائدة من طرف الشركة التونسية للأوراق المالية عند الاكتتاب. يقع تسجيل العمليات اللاحقة والمحتملة بنفس الحساب.

تم مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيم التصفية التالية:



#### بالنسبة لنظام الحصتين:

من يوم الاثنين الى يوم الجمعة:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثامنة والنصف صباحا: على أساس قيمة تصفيية معروفة تم نشرها في اليوم المنقض على الساعة الرابعة مساء
- من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الرابعة مساء: على أساس قيمة تصفيية غير معروفة يتم نشرها في نفس اليوم على الساعة الرابعة مساء
- من الساعة الرابعة مساء إلى الساعة الخامسة مساء: على أساس قيمة تصفيية معروفة تم نشرها في نفس اليوم على الساعة الرابعة مساء

يوم السبت: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار: على أساس قيمة تصفيية معروفة تم نشرها في اليوم المنقض على الساعة الرابعة مساء

#### بالنسبة لنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان:

من يوم الاثنين الى يوم الجمعة:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثامنة والنصف صباحا: على أساس قيمة تصفيية معروفة تم نشرها في اليوم المنقض على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال
- من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال: على أساس قيمة تصفيية غير معروفة يتم نشرها في نفس اليوم على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال
- من الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال إلى الساعة الثانية بعد الزوال: على أساس قيمة تصفيية معروفة تم نشرها في نفس اليوم على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال

يوم السبت: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار: على أساس قيمة تصفيية معروفة تم نشرها في اليوم المنقض على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء بواسطة بطاقة اكتتاب او إعادة شراء تسلم من قبل الشركة التونسية للأوراق المالية.

يجب تحرير الاكتتابات بالكامل وذلك عن طريق صكوك أو تحويلات بنكية أو نقدا بالنسبة للمبالغ لا تتجاوز قيمتها الحدود المضبوطة بالقوانين والتشريع الجاري بها العمل مقابل تسليم وصل إيداع أموال وبطاقة اكتتاب.

عند الاكتتاب بقيمة تصفيية غير معروفة، يمضي المكتب بطاقة اكتتاب دون تحديد عدد الحصص التي يعتزم اكتتابها مع دفع المبلغ الذي ينوي استثماره في الصندوق. وحال احتساب قيمة التصفية، يحدد المتصرف عدد الحصص المموافقة للملبغ الذي دفعه المكتب.

يتم تسليم نسخة من بطاقة الاكتتاب لهذا الغرض وحال تحديد قيمة التصفية يتم الاستجابة لطلب الاكتتاب.



عند إعادة الشراء بقيمة تصفيية غير معروفة، يمضي حامل الحصص على بطاقة إعادة شراء يذكر فيها عدد الحصص المعاد شراؤها. حال احتساب قيمة التصفية وعمولة إعادة الشراء، يحدد المتصرف المبلغ الذي سيوضع على ذمة حامل الحصص.

تم عمليات إعادة الشراء عن طريق صكوك أو تحويلات بنكية أو نقدا مقابل تسليم وصل تسديد المبلغ بالإضافة إلى بطاقة إعادة الشراء.

يسدد مبلغ الحصص التي تم إعادة شرائها في أجل لا يتعدى ثلاثة (3) أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ استلام مطلب إعادة الشراء.

يتم توجيه إشعار بالتنفيذ إلى حامل الحصص في أجل لا يتعدى الخمسة (5) أيام عمل للبورصة التي تلي عملية الاكتتاب أو إعادة الشراء بين عدد الحصص المكتتبة أو المعاد شراؤها وقيمة التصفية ومبلغ العمولات المحتملة التي تم استلامها والمبلغ الصافي للمعاملة الذي من خلاله تمت إضافة رصيد دائن أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف الإداري والمحاسبي (الشركة التونسية للأوراق المالية). ويترتب عن عملية التسجيل تسليم المعنى شهادة اسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص الممتلكة.

طبقاً للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي والصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001، كما تم تنصيحها وإتمامها بالنوصوص اللاحقة ونوصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق بصفة مؤقتة وبعد أخذ رأي مراقب الحسابات، عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص الصندوق.

ويمكن اللجوء إلى هذا التعليق خاصة في الحالات التالية:

- ◆ ظروف غير عادية إقتضت ذلك
- ◆ إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص
- ◆ إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50.000 دينار (فيما يتعلق بإعادة الشراء)
- ◆ إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار (فيما يتعلق بالاكتتابات)
- ◆ في حالة القوة القاهرة أو استحالة احتساب قيمة التصفية أو ورود مطالب إعادة شراء تفوق امكانية بيع السندات في الظروف العادية.

يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه. كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال نشر بلاغ في صحيفتين يوميتين واحدة منها صادرة باللغة العربية وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

يجب أن يكون استئناف عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء مسبقاً بإعلام هيئة السوق المالية ونشر بلاغ في ذلك طبقاً لنفس الشروط المذكورة سابقاً.



#### 4.3. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف:

يتحمّل "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" دفع عمولة المتصرف (الشركة التونسية للأوراق المالية للتصريف في الأصول) وعمولة المودع لديه (بنك الأمان) وعمولة الموزع (الشركة التونسية للأوراق المالية) والمعلوم الرابع لهيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها وكل المصاري夫 الراجعة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصلة، أو المحددة بقانون، أو أمر أو قرار.

يتحمّل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاري夫 الإشهار والترويج.

يتم احتساب هذه المصاري夫 المذكورة أعلاه يوميا وتطرح من موجودات الصندوق.

#### 5.3 توزيع الأرباح:

بما أن "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" هو صندوق من نوع رسملة النتائج فإنه لا يقع توزيع أية أرباح.

#### 6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم:

يتم إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط وتطور الصندوق حسب الصيغ التالية:

• تعليق قيمة التصفية يومياً بوكالات الشركة التونسية للأوراق المالية ونشرها يومياً على موقع الشركة التونسية للأوراق المالية على شبكة الإنترنت [www.tunisievaleurs.com](http://www.tunisievaleurs.com) وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

• توفير نسخ كافية من النظام الداخلي ونشرة الإصدار والقواعد المالية السنوية والتقرير السنوي لنشاط الصندوق بمقر ومختلف وكالات الشركة التونسية للأوراق المالية وتقديمهما لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها دون مقابل.

• نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.

• تمكين كل حامل حصص من الحصول على كشف حساب عند الطلب يمكنه من تقييم حصصه ومن معرفة حالة حسابه لدى كل وكالة تجارية تابعة للشركة التونسية للأوراق المالية.

• إعلام العموم وحاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف طبقاً للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ في غرة أفريل 2004 والمتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها وواجبات الإعلام المنجزة عنها.

هذا، ويمكن لحاملي الحصص الاطلاع على قيمة التصفية للصندوق بالرجوع إلى موقع الشركة التونسية للأوراق المالية

[www.tunisievaleurs.com](http://www.tunisievaleurs.com).

#### 4. إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع



#### 1.4. طريقة تنظيم التصرف في "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة"

تتولى الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول، التصرف في الصندوق طبقاً لتوجهات التوظيف المحددة للصندوق.

فيما يتعلق بالسياسة العامة للاستثمار، يتم تحديدها من قبل مجلس إدارة الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول. وقد تولّ هذا الأخير تحديد تركيبة لجنة الاستثمار المكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- |      |   |
|------|---|
| رئيس | - السيد وليد السايبي: المدير العام للشركة التونسية للأوراق المالية                                  |
| عضو  | - السيد حاتم الصايغي: المدير العام للشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول.                |
| عضو  | - السيد حمزة بن تعارض: مدير بالشركة التونسية للأوراق المالية  |
| عضو  | - السيد إلياس ولهة: متصرف مؤسسات التوظيف الجماعي بالشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول  |
| عضو  | - السيد صابر اللومي: متصرف مؤسسات التوظيف الجماعي بالشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول |

تدوم صلاحية هذه اللجنة 5 سنوات قابلة للتجديد صفة آلية ولا يتلقى أعضاؤها أي مقابل مرتبط بتواجدهم بها

يتهم إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقاً بكلّ تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة.

تجتمع لجنة الاستثمار ثلاثة أشهر وكلما طلبه الوضع في السوق وتمثل مهامها في:

1. ضبط استراتيجية التصرف في محفظة الصندوق،
2. تحليل تطابق توزيع محفظة الموجودات مع الإستراتيجية المحددة سابقاً طبقاً للنظام الداخلي والراتب الجاري بها العمل
3. ضبط التغييرات المزعّم إحداثها من وجهة نظر تكتيكية من طرف المتصرف في محفظة الصندوق بالنسبة للثلاثة أشهر القادمة
4. متابعة تطور الصندوق عند نهاية كلّ ثلاثة أشهر.

هذا وأنّ كلّ حدث أو معلومة تجسّد تغييراً هاماً على تركيبة المحفظة يمكن أن يؤدي، حسب إرادة المدير العام للشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول، إلى عقد جلسة خارقة للعادة تمكّن من تحديد الإجراءات الجديدة الواجب وضعها حيّز التنفيذ من طرف المتصرف في محفظة الصندوق.



## 2.4. تقديم طرق التصرف

### 1-2-4 التصرف المالي

تتولى الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول، التصرف في "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" وتتولى على سبيل الذكر لا الحصر العمليات التالية:

- ◆ تحديد أهداف توظيف موجودات الصندوق.
- ◆ انتقاء السندات التي تكون محفظة الصندوق بين أسهم الشركات المدرجة بالبورصة ورفاع الخزينة القابلة للتنظير والتصرف динамикой فيها وفقاً للتراتيب الجاري بها العمل وأحكام النظام الداخلي.

هذا ويعمل المتصرف، الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص ويمكن له وحده أن يمارس حقوق التصويت المتعلقة بالسندات المضمنة بالصندوق. لا يجوز للمتصرف، بأي حال من الأحوال، الاقتراض لحساب الصندوق المشترك للتوظيف.

### 2-2-4 التصرف الإداري والمحاسبي

تتولى الشركة التونسية للأوراق المالية التصرف الإداري والمحاسبي في "صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلطة" على سبيل الذكر لا الحصر العمليات التالية:

- ◆ احتساب قيمة التصفية لمحاصص الصندوق وإعلام حاملي الحصص والعموم بصيغ التصرف في الصندوق وفقاً للدورية المطلوبة.
- ◆ توفير كل معلومة و/أو وثيقة تتم المطالبة بها من طرف المودع لديه في إطار مهمة التثبت الموكلة إليه.
- ◆ مسک دفتر حاملي الحصص.
- ◆ تكوين جملة الوثائق القانونية المستوجبة لعملية التثبت التي يقوم بها مراقب الحسابات
- ◆ توفير المعلومات المستوجبة لصياغة التقارير السنوية
- ◆ متابعة الاتصالات بمراقب الحسابات وبسلطة الإشراف

### 3.4. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية والمادية الضرورية قصد تنفيذ كافة العمليات اللازمة للتصرف وخاصة:

- ◆ توفير أعوان لديهم الكفاءة الالزمة
- ◆ توفير وسائل تقنية كافية
- ◆ توفير تنظيم داخلي ملائم

### 4.4 طرق تأجير المتصرف:

تقاضى الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول مقابل خدمات التصرف عمولة سنوية تقدر ب 0,25% (دون اعتبار الاداءات) من الموجودات.



تحسب هذه العمولة يوميا ويتم خصمها من قيمة التصفية للصندوق. تتم تسويتها الفعلية كل شهر في غضون 15 يوما التي تلي انتهاء كل شهر.

علاوة على ذلك، تمنع عمولة المردودية الممتازة لفائدة المتصرف إذا ما تجاوز الصندوق المشترك للتوظيف مردودية سنوية تفوق 5%. وتبلغ هذه العمولة المحتسبة بعد خصم كل العمولات والمصاريف نسبة 10% (دون احتساب الأداءات) سنويا من الفارق بين نسبة المردودية السنوية المحققة ونسبة المردودية الدنيا التي تبلغ 5%.

وعند كل احتساب قيمة تصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المدخرات، وعند الاقتضاء استرجاع المدخرات في صورة تسجيل مردودية أقل من نسبة المردودية المرجوة.

وقد حدد تاريخ ضبط عمولة المردودية الممتازة بقيمة التصفية الأخيرة لشهر ديسمبر.  
وتتم تسويتها الفعلية لفائدة المتصرف سنويا.

#### 5.4. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عين بنك الأمان المودع لديه الحصري لموجودات الصندوق المشترك للتوظيف وذلك بموجب اتفاقية إيداع مبرمة بين الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول وبنك الأمان.

ويضطلع المودع لديه بالمهام التالية:

- ◆ المحافظة على موجودات الصندوق المشترك للتوظيف.
- ◆ مراقبة مدى انتظام قرارات المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف.
- ◆ التدخل بطريقة خاصة في بعض مراحل من حياة الصندوق المشترك للتوظيف.

هذا ويتم تسديد إيرادات الاكتتابات وخلاص عمليات إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي المفتوح لدى بنك الأمان.  
كما يتم إنجاز كافة العمليات المالية الأخرى للصندوق على نفس الحساب المذكور.

وفضلا عن ذلك، يتولى بنك الأمان المحافظة على سندات وأموال الصندوق المشترك للتوظيف. ويمنح بنك الأمان سنويا شهادة جرد لمحفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.

يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف فيما يتعلق بعمليات بيع وشراء السندات وكذلك العمليات المتعلقة بممارسة حقوق الاكتتاب والإسناد المتعلقة بالأوراق المالية الموجودة بالصندوق.

كما يتوجب على المودع لديه التأكد من مدى شرعية قرارات المتصرف، وإن اقتضى الأمر ذلك، فيجب عليه اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة.

في حال حدوث نزاع مع المتصرف، ينبغي على المودع لديه إعلام هيئة السوق المالية.

وفي إطار ممارسته لمهام المراقبة والتدقيق، وفي صورة وجود اخلالات أو مخالفات، يتعين على بنك الأمان الوفاء بالالتزامات التالية:

- المطالبة بتسوية الإخلالات والمخالفات.
- توجيه إنذار إلى المتصرف إذا لم يتم الرد على طلب التسوية خلال أجل عشرة أيام عمل بالبورصة



في كل الحالات عليه اعلام مراقب الحسابات وهيئة السوق المالية.

#### 6.4 طرق تلقي مطالبات الاكتتاب وإعادة الشراء:

يجب أن يتم تقديم طلبات الاكتتاب وإعادة الشراء بشبابيك الشركة التونسية للأوراق المالية عن طريق شبكة وكالاتها بمقتضى اتفاقية توزيع تربطها بالمتصرف. وذلك حسب التوقيت التالي:

من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء بالنسبة لنظام الحصتين
- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثانية بعد الزوال بالنسبة لنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان يوم السبت: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار

وتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على النحو التالي:

بالنسبة لنظام الحصتين:

من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثامنة والنصف صباحا: على أساس قيمة تصافية معروفة تم نشرها في اليوم المنقضي على الساعة الرابعة مساء
- من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الرابعة مساء: على أساس قيمة تصافية غير معروفة يتم نشرها في نفس اليوم على الساعة الرابعة مساء
- من الساعة الرابعة مساء إلى الساعة الخامسة مساء: على أساس قيمة تصافية معروفة تم نشرها في نفس اليوم على الساعة الرابعة مساء

يوم السبت: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار: على أساس قيمة تصافية معروفة تم نشرها في اليوم المنقضى على الساعة الرابعة مساء

بالنسبة لنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان:

من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثامنة والنصف صباحا: على أساس قيمة تصافية معروفة تم نشرها في اليوم المنقضى على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال
- من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال: على أساس قيمة تصافية غير معروفة يتم نشرها في نفس اليوم على الواحدة والنصف بعد الزوال
- من الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال إلى الساعة الثانية بعد الزوال: على أساس قيمة تصافية معروفة تم نشرها في نفس اليوم على الواحدة والنصف بعد الزوال

يوم السبت: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار: على أساس قيمة تصافية معروفة تم نشرها في اليوم المنقضى على الساعة الواحدة والنصف بعد الزوال



#### 7.4. طرق التسجيل في الحساب:

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى الشركة التونسية للأوراق المالية. يسجل مباشرة على هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتبة. كل عملية اكتتاب وإعادة شراء لاحقة محتملة يجب أن تسجل في نفس الحساب.

#### 8.4. آجال الدفع:

يتم تسديد ثمن الحصص المعاد شرائها، في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تلقي مطالب إعادة الشراء، وذلك عن طريق الصكوك أو نقداً أو تحويل بنكي.

#### 9.4. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها:

مقابل خدمات الإيداع، يتضمن بنك الأمان عمولة سنوية تقدر بـ 0,05% (دون احتساب الأداءات) من الموجودات الصافية مع حد أدنى يقدر بـ 5.000 دينار (دون احتساب الأداءات) وحد أقصى يقدر بـ 15.000 دينار (دون احتساب الأداءات) في السنة.

يتم خصم هذه العمولة يومياً من الموجودات الصافية ويقع تسويتها كل ثلاثة أشهر لفائدة المودع لديه وذلك في غضون 15 يوماً بعد نهاية كل ثلاثة.

يتحمل الصندوق هذه العمولة.

#### 10.4. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الإكتتاب وإعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء حصرياً بشبابيك الشركة التونسية للأوراق المالية عن طريق شبكة وكالاتها بمقتضى اتفاقية توزيع تربطها بالمتصرف.

على هذا الأساس يكون الموزع مكلفاً لحساب صندوق التوظيف الجماعي للقيم المختلفة بـ

- فتح الحسابات

- إعلام حاملي الحصص

- معالجة عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء

مقابل خدمات توزيع الصندوق، تتضمن الشركة التونسية للأوراق المالية عمولة توزيع سنوية تقدر بـ 0,8% (بدون احتساب الأداءات) من موجودات الصندوق

يتم خصم هذه العمولة يومياً من الموجودات الصافية ويقع تسويتها لفائدة الموزع كل شهر،  
يتحمل الصندوق هذه العمولة.



5. المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات:

1.5 المسؤولون عن النشرة:

السيد ناجي الغندرى  
رئيس هيئة الإدارة الجماعية لبنك الأمان

السيد حاتم الصايغى  
مدير عام الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول

2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة:

"حسب علمتنا المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع (التراتيب الجاري بها العمل والنظام الداخلي للصندوق) وتتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق والمتصرّف فيه والمودع لديه وموزع حصصه وخصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد حاتم الصايغى  
مدير عام الشركة التونسية للأوراق المالية  
للصرف في الأصول

السيد ناجي الغندرى  
رئيس هيئة الإدارة الجماعية لبنك الأمان



TUNISIE VALEURS ASSET MANAGEMENT  
Société de Gestion des OPVCM  
Arrêtés du CMF N° 5-2002 du 9 Mai 2002  
Immeuble Intégra Centre Urbain Nord  
1082 Tunis Mahrajène  
Tél: 71.159.620-Fax: 71.949.346



### 3.5. المسؤول عن مراقبة الحسابات:

مكتب إي.سي.مازار، "ECC-MAZARS" عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس ممثل في شخص السيد ولد مصمودي.

العنوان: عمارة مزار - نهج بحيرة غار الملح - ضفاف البحيرة - 1053 تونس.

الهاتف: 71.963.380

الفاكس: 71.964.380

البريد الإلكتروني: mazars.tunisie@mazars.com

المدة: السنوات المالية 2023-2025

### 4.5. شهادة مراقب الحسابات:

"قمنا بالثبت من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بإنجاز العيارات المهنية التي تعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. وليست لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة."



J. M. Moudi  
ECC MAZARS  
Immeuble Mazars Rue du Lac Ghil El Melh  
Les Berges du Lac 1053 Tunisie  
Tél: 0033 671 553 100  
Fax: 0033 671 553 100

### 5.5. المسؤول عن الأعلان

السيد حاتم الصايغي

مدير عام الشركة التونسية للأوراق المالية للتصرف في الأصول

العنوان: عمارة أنتقرا ، المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان.

الهاتف: 71.189.600 – فاكس 71.949.346

البريد الإلكتروني: shatem@tunisievaleurs.com

